

Distr.
LIMITED

TD/B/COM.2/CLP/L.10
3 November 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون وسياسة المنافسة
الدورة السابعة

جنيف، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته السابعة

إن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون وسياسة المنافسة،

إذ يشير إلى مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة
الممارسات التجارية التقييدية،

وإذ يشير إلى الأحكام المتصلة بقضايا المنافسة التي اعتمدها الأونكتاد الحادي عشر في توافق الآراء الذي
تم التوصل إليه في ساو باولو (TD/410)، بما في ذلك الأحكام الواردة في الفقرات ٨٩ و ٩٥ و ١٠٤ من توافق آراء
ساو باولو،

وإذ يشير كذلك إلى القرار الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الخامس لاستعراض جميع جوانب مجموعة
المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية
(أنطاليا، تركيا، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)،

وإذ يعيد تأكيد الدور الأساسي لقانون وسياسة المنافسة بالنسبة للتنمية الاقتصادية السليمة، والحاجة إلى
زيادة تعزيز تنفيذ مجموعة المبادئ والقواعد،

- ١- يشجع البلدان النامية على النظر، كمسألة ذات أهمية، في وضع قوانين وأطر المنافسة التي تتلاءم على أفضل وجه مع احتياجاتها الإنمائية والتي تكمل بتقديم المساعدة التقنية والمالية لأغراض بناء القدرات، مع مراعاة الكاملة لأهداف السياسات الوطنية الأخرى والقيود التي تحد من القدرات؛
- ٢- يسلم بأن عمليات التحرير والخصخصة التي تجري بدون توفر ضمانات للمنافسة يمكن أن تؤثر تأثيراً ضاراً على التنمية الاقتصادية السليمة؛
- ٣- يطلب إلى الدول تعزيز التعاون بين السلطات المعنية بالمنافسة والحكومات لتحقيق المنفعة المتبادلة لجميع البلدان من أجل تعزيز العمل الدولي الفعال لمكافحة الممارسات المانعة للمنافسة المشمولة بمجموعة المبادئ والقواعد، وخصوصاً عندما تحدث هذه الممارسات على المستوى الدولي؛ وينبغي لهذا التعاون أن يراعي بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية؛
- ٤- يسلم بالصلة بين المنافسة والتنظيم ويقترح أن تعمل الدول على تعزيز التنسيق بين السلطات المعنية بالمنافسة والهيئات التنظيمية من أجل ضمان التكامل بين هذه السلطات وفعالية عملها؛
- ٥- يعرب عن تقديره لحكومة تونس لتطوعها لأن تكون موضع استعراض من قبل النظراء خلال الدورة السابعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، كما يعرب عن تقديره لجميع الحكومات المشاركة في الاستعراض؛ وينوه بالتقدم المحرز حتى الآن في إنفاذ قانون المنافسة التونسي؛ ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى مساعدة الأونكتاد، على أساس طوعي، من خلال توفير الخبراء أو غير ذلك من الموارد للأنشطة التي سيضطلع بها مستقبلاً فيما يتعلق باستعراضات النظراء الطوعية؛ ويقرر بأنه ينبغي للأونكتاد، على ضوء التجارب المتصلة باستعراضات النظراء الطوعية التي جرت خلال المؤتمر الاستعراضي الخامس والدورة السابعة لفريق الخبراء، وبحسب الموارد المتاحة، إجراء المزيد من استعراضات النظراء الطوعية بشأن قانون وسياسة المنافسة للدول الأعضاء أو التجمعات الإقليمية للدول، وذلك بالتزامن مع انعقاد الدورة الثامنة لفريق الخبراء؛
- ٦- يلاحظ بارتياح المساهمات الخطية والشفوية الهامة المقدمة من السلطات المعنية بالمنافسة في الدول الأعضاء المشاركة في دورته؛
- ٧- يحيط علماً بالتنفيذ المتواصل للإصلاحات الاقتصادية الوطنية الرامية إلى وضع قواعد للمنافسة وتعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف في مجال المنافسة؛
- ٨- يحيط علماً مع التقدير بالوثائق التي أعدها أمانة الأونكتاد لدورته السابعة، ويطلب من الأمانة تنقيح/تحديث الوثائق على ضوء التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء في الدورة السابعة أو التي سترسلها كتابة في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ لتقدمها إلى الدورة الثامنة لفريق الخبراء؛
- ٩- يطلب من أمانة الأونكتاد أن تُعدّ للدورة الثامنة لفريق الخبراء دراسة بشأن قضايا المنافسة على المستويين الوطني والدولي في قطاع الطاقة؛

١٠- يطلب كذلك من أمانة الأونكتاد أن تواصل نشر الوثائق التالية كوثائق غير خاصة بالدورة وإدراجها في موقعها على شبكة الإنترنت:

(أ) إصدارات أخرى من دليل تشريعات المنافسة؛

(ب) صيغة محدثة من دليل سلطات المنافسة؛

(ج) مذكرة إعلامية أخرى بشأن قضايا المنافسة الحديثة الهامة، مع الإشارة بصفة خاصة إلى قضايا المنافسة التي تشتمل على أكثر من بلد واحد ومع مراعاة المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧؛

(د) استعراض مستوفى لبناء القدرات والمساعدة التقنية، مع مراعاة المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧؛

(هـ) صيغة إضافية منقحة ومحدثة لقانون المنافسة النموذجي على أساس المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧.

١١- يوصى بأن تنظر الدورة الثامنة لفريق الخبراء في القضايا التالية من أجل تحسين تنفيذ مجموعة المبادئ والقواعد:

(أ) المنافسة على المستويين الوطني والدولي، قطاع الطاقة؛

(ب) سياسة المنافسة وممارسة حقوق الملكية الفكرية؛

(ج) معايير تقييم مدى فعالية السلطات المعنية بالمنافسة.

١٢- يحيط علماً مع التقدير بالتبرعات المالية وغيرها من المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء، ويدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة تقديم المساعدة للأونكتاد على أساس طوعي فيما يضطلع به من أنشطة في مجال بناء القدرات والتعاون التقني وذلك من خلال توفير الخبراء ومرافق التدريب أو الموارد المالية، ويطلب من أمانة الأونكتاد أن تواصل، وتوسع حيثما أمكن، أنشطتها في مجال بناء القدرات والتعاون التقني (بما في ذلك التدريب) في جميع المناطق، في حدود الموارد المتاحة؛

١٣- يقترح، من أجل تعزيز أثر عروض المتحدثين والوفود، أن تُستكمل هذه العروض حيثما أمكن ببيان أكثر تفصيلاً للقضايا وبخاصة تلك التي لها بعد إقليمي ودولي.